المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

القواعد الفقهية والأصولية وأثرها في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر

د. عماد إبراهيم خليل مصطفى
أستاذ مساعد - الفقه وأصوله - قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية بالزلفي
جامعة المجمعة

المستخلص:

إن فكرة الرجوع إلى القواعد الفقهية والأصولية وأثرها في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر يساهم ويدعم من يقوم على الخطاب الإعلامي التوعوي في الشريعة والقانون ويهدف إلى توجيه من يتولّون الخطاب الإسلامي بالرجوع لنور الهدى ضمن الاعتدال والوسطية ، من خلال تنزيل الدّين على الواقع لأسباب مهمّة تخدم الدين الحنيف وتضمن تحقيق المقاصد الشرعية للإسلام وتحقيق الغاية المرجوة من الدعوة إليه .

وقد قام الباحث في هذا البحث ببيان المفاهيم والمصطلحات الخاصة بالبحث، وتعرّض لخصائص وسلبيات الخطاب الإسلامي، ثم بيّن أهمية القواعد الفقهية والأصولية في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي، وأخذ الباحث نماذج من القواعد الفقهية والأصولية موضّحاً تطبيقات تندرج تحت تلك القواعد تدعو إلى الوسطية والاعتدال ،ثم وضع الباحث ضوابط مهمة من خلال التطبيقات السابقة في تحقيق الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي ، وختم الباحث بتوصيات تخدم أهداف البحث .

Abstract:

The idea refer to the rules of jurisprudence, fundamentalism and its impact on the moderation in contemporary Islamic discourse, are among axes media discourse awareness among sharia law, which aims to guide the Almtsidin Islamic discourse, and remind them of the reference to Noor Huda within moderation,by downloading the debt actually are important reasons

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

serve the true religion and guarantee the achievement of the legitimate purposes of religion and to achieve the desired end of the call to Islam. The researcher has made a statement in this research concepts and terminology research,and exposure to properties and cons of Islamic discourse, then the importance of doctrinal rules and fundamentalism in moderation in the Islamic discourse,the researcher took samples of jurisprudential rules and fundamentalism explaining applications fall under those rules calls for moderation,then put the researcher important controls of the previous applications to achieve moderation in the Islamic discourse,and seal researcher recommendations serve the research objectives .

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيّه الأمين صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليماً كثيراً ، فإنّ هذا البحث بعنوان القواعد الفقهية والأصولية وأثرها في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر، له أهمّية خاصة لما للإعلام والخطاب قديماً وحديثا مكانة في توجيه الجمهور والدعوة إلى جادّة الصواب من خلال منابر الإعلام والقنوات والفضائيات المرئية والمسموعة والمقروءة .

ولما كان الخطاب هو أساس التبيغ بالكلمة والموعظة الحسنه ، فقد اختلف الناس في ذلك إلى ما بين تارك للخطاب الإسلامي وما بين متشدد فيه، وبين ما هو وسط كما يريده الإسلام ، وهذا الوسط هو الذي نسعى لتوضيح معالمه ، وهذا البحث يبرز الموضوع من خلال القواعد الفقهية والأصولية المرتبط بالمقاصد الشرعية كذلك - والتي هي المعالم الرئيسة في الكليّات التي دعى إليها الإسلام، وقصد لها الشارع الحكيم وعلى رأسها الوسطية والاعتدال في الأمور كلها -، ويتعرض الباحث لتطبيقات القواعد الفقهية والأصولية التي تدعو للوسطية والاعتدال من خلال الخطاب الإعلامي الذي ينبغي أن

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

يتسم بالرحمة والمودة بين المسلمين والعدل والترغيب لغير المسلمين كي يكون دائما الخطاب الإعلامي الإسلامي.

وهذا ما درج عليه النبي عليه السلام، ومن أمثلة ذلك إرسال الرسل للملوك ، وتعامله الرحيم مع المشركين في فتح مكة، كل ذلك أعطى الصورة السمحة وصورة الوسطية والاعتدال في الدعوة والإخاء لمن دخل الإسلام، والبقاء على حبل الدعوة والتواصل بغير المسلمين ، والحرص على دعوتهم ودخولهم الإسلام، حتى وصل عليه الصلاة والسلام إلى مرحلة تكاد نفسه تذهب حسرات على المشركين حرصاً على دخولهم في دين الله.

فهل وصل إعلامنا المعاصر اليوم وخطابنا الدعوي والإعلامي في الكتب والمؤلفات والقنوات والإذاعات إلى هذا المستوى الراقي الذي وصل له رسول الله عليه الصلاة والسلام بالرحمة واللين بالمؤمنين والعدل بالكافرين ، والذي يحقق الوسطية والشهادة على الناس في قول الله تعالى : " وَكَذَٰلِكَ جَعَلنَٰكُم أُمَّة وَسَطاً لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيكُم شَهِيداً" [1].

إن الواقع الذي نشاهد اليوم هو في الحقيقة بحاجة لهذه المقاصد الشرعية والمباديء السامية في الخطاب الدعوي ، لذا لا بد من وقفة مع خطابنا الإعلامي الإسلامي المعاصر، لنضع النقاط على الحروف في هذه القضية الهامة، خاصة وأنه جاء في واقع مرير تعيشه بلاد المسلمين من تنازع يصل للدماء المحرمة والأعراض المصونة، فهل من مناد معنا في ضرورة أهمية الوسطية والاعتدال للخطاب الإعلامي والدعوي في ثقافة المودة بين المؤمنين والعدل واللين مع غير المسلمين غير المعتدين في الخطاب الدعوي المعاصر .

مشكلة البحث وأهميته:

إنّ فكرة الرجوع إلى القواعد الفقهية والأصولية وأثرها في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر تسهم وتوجه المتصدّين للخطاب الإعلامي وتذكرّهم بالرجوع لنور الهدى ضمن الاعتدال والوسطية، من خلال تنزيل الإسلام على الواقع وترسّخ المقاصد الشرعية للإسلام وتحقيق الغاية المرجوة من الدعوة إليه.

(1) سورة البقرة :143

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

إن الخطاب الإعلامي المعاصر يحتاج التوجيه من دعاة الإسلام وعلمائه فيما يتعلق بالوسطية والاعتدال ، وتحريك البوصلة نحو التصحيح للمسار في الوسائل والآليات لا في الأصول والمقاصد في الإسلام، الوسائل التي حاد عنها البعض، فليست المشكلة في النصوص والدين بل المشكلة في عدم توظيفها أو تطبيقها على الواقع المعاصر بطريقة غير سليمة مما يؤدي إلى الغلو أو التفريط.

إن ما يدفع للكتابة في هذا الأمر هو ما ينشده الكثير من تجديد الخطاب الإعلامي الإسلامي من خلال الوعي والفهم للإسلام من ينابيعه الصافية بحيث يفهم فهمًا سليمًا خالصًا من الشوائب، بعيدًا عن تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

فنحن في حاجة ماسة إلى من يُحسنون عرض الخطاب الإسلامي ويصيغونه صياغة جيدة ، حيث يتمّ تصفية الخطاب من الخرافة، والعقيدة من الشرك، والعبادة من البدع والأهواء، والأخلاق من التحلل والانهيار، ونحتاج إلى من يظهر مشروعاً يجمع بين القديم النافع والجديد الصالح ، ويدعو إلى الانفتاح على العالم دون الذوبان فيه، حيث يكون المنهج قائماً على الثبات في الأهداف، والمرونة في الوسائل، والتجديد في فهم الأصول، والتيسير في الفروع.

إن الخطاب الإعلامي يعاني في بعض صوره من فوضى وتعدد الآراء والاجتهادات واختلافها، وعدم الالتزام بمعايير منضبطة تحكم الرؤى الشرعية والقانونية، مما انعكس على أبناء المجتمعين العربي والإسلامي، وأدى إلى تعميق الخلافات فيما بينهم ومع غيرهم، وبروز تيارات فكرية متطرف أو متحررة من كل ما هو ثابت، فأين الوسطية والاعتدال لذلك كلّه قام الباحث باختيار هذا البحث.

المنهج في البحث:

اعتمد الباحث في البحث على المنهج العلمي التحليلي في البحث، حيث اعتمد الباحث على المنهج التالي:

1. الرجوع إلى المراجع والمصادر المعتمدة.
2. عرض المسائل بطريقة علمية منظمة.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

3. العزو للمراجع والمصادر.
4. توثيق الآيات والأحاديث الشريفة.
5. الوصول إلى نتائج محددة وتوصيات مقترحة.

الدراسات السابقة:

لقد تم الاطلاع والإفادة من كثير من المراجع ذات العلاقة لكن لم أجد نفس عنوان البحث الذي أقوم به ، ومن الدراسات المتعلقة بقريب من موضوع البحث: كتاب معالم في منهج الدعوة د. صالح بن عبد الله بن حميد، وكتاب دعوة الجماهير مكونات الخطاب ووسائل التسديد، د. عبد الله الزبير عبد الرحمن، سلسلة كتاب الأمة بقطر، وكتاب نحو خطاب إسلامي مرتبط بالأصل ومتصل بالعصر، لمؤلفه الأستاذ الدكتور عصام أحمد البشير، ومن الأبحاث العلمية: أحمد عبدالله الطيار، "تأويل الخطاب الديني في الفكر الحداثي الجديد".

خطة البحث:

لقد قسم الباحث البحث إلى مبحثين هما:

المبحث الأول: مفهوم القواعد الفقهية والأصولية الوسطية والاعتدال والخطاب الإسلامي وأهمية الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر.

المطلب الأول: مفهوم القواعد الفقهية والأصولية الوسطية والاعتدال والخطاب الإسلامي.

المطلب الثاني: أهمية الوسطية والاعتدال في الخطاب الاسلامي المعاصر.

المبحث الثاني: خصائص وسلبيات الخطاب الإسلامي المعاصر.

المطلب الأول: خصائص الخطاب الاسلامي المعاصر المنشود.

المطلب الثاني: سلبيات الخطاب الاسلامي المعاصر.

المبحث الثالث: أثر القواعد الفقهية والأصولية في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

المطلب الأول: أهمية القواعد الفقهية والأصولية في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر.

المطلب الثاني: نماذج من القواعد الفقهية والأصولية في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر

المطلب الثالث: تأصيل ضوابط عملية في تفعيل القواعد الفقهية والأصولية في الخطاب الإسلامي المعاصر

الخاتمة: وفيها أهم التوصيات

المراجع والمصادر

المبحث الأول: مفهوم القواعد الفقهية والأصولية الوسطية والاعتدال والخطاب الإسلامي وأهمية الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر .

المطلب الأول: مفهوم القواعد الفقهية والأصولية الوسطية والاعتدال والخطاب الإسلامي.

أ - تعريف القواعد الفقهية والأصولية:

تعريف القاعدة: قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها[1]

وأما تعريف القاعدة الفقهية هو: "حكم شرعي كلي، ينطبق على فروع كثيرة متنوعة " [2] وما يميزها أنها متعلقة بأفعال المكلفين، مثل قاعدة: "اليقين لا يزول بالشك" فهي متعلقة بأفعال المكلفين.

وأما تعريف القاعدة الأصولية أنها: "حكم كلي، تنبني عليه الفروع الفقهية مصوغ صياغة عامة ومحكمة ومجردة" [3]. وما يميزها ارتباطها بالأدلة الشرعية الكلية الإجمالية مثل قاعدة :"الأمر يقتضي الوجوب" متعلقة بكل دليل شرعي فيه أمر وتكليف.

ب - مفهوم الاعتدال: الاعتدال لغة: العدل ضد الجور، وما قام في النفس أنه مستقيم، وعدل الحكم تعديلا: أقامه ، وعدل فلانا: زكّاه، وعدل الميزان : سواه، والاعتدال توسط حال

(1) الجرجاني، التعريفات: ص 149، الروكي، قواعد الفقه الإسلامي: ص109-110، وانظر : د. محمد عبد الله الضوابط، القواعد الفقهية عند ابن تيمية في أحكام الأسرة :93/1.

(2) المراجع السابقة نفسها :102/1 .

(3) د. الجيلاني المريني، القواعد الأصولية وتطبيقاتها الفقهية عند ابن قدامة في كتابه المغني: 1/ 35.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

بين حالين في كم أو كيف، وكل ما تناسب فقد اعتدل ، وكل ما أقمته فقد عدّلته وعدّلته، والعدول: هم الخيار، وذكر من معاني العدل والاعتدال: الحكم بالعدل، والاستقامة، والتقويم، والتسوية، والمماثلة، والموازنة، والتزكية، والمساواة، والإنصاف، والتوسط [1].

أما اصطلاحاً فالاعتدال: هو التزام المنهج العدل الأقوم، والحق الذي هو وسط بين الغلو والتنطع، وبين التفريط والتقصير، فالاعتدال والاستقامة وسط بين طرفين هما: الإفراط والتفريط [2].

ج - مفهوم الوسطية: الوسطية في اللغة[3]: وسط الشيء وسطا، وسِطة: صار في وسطه ويقال: وسط القوم، ووسط المكان. فهو واسط القوم، وفيهم وساطة: توسط بينهم بالحق والعدل ووسُط الرجل يوسُط وساطة، وسِطة: صار شريفا وحسيبا. فهو وسيط، وأوسط القومَ: صار في وسطهم وتوسط فلان: أخذ الوسط بين الجيد والرديء و بينهم: وسط فيهم بالحق والعدل والشيءَ، والأوسط: المعتدل من كل شيء، وأوسط الشيء: ما بين طرفيه. وهو من أوسط قومه: من خيارهم، الوسَط ووسط الشيء: ما بين طرفيه، وهو منه. والمعتدل من كل شيء.

الوسطية في الاصطلاح: بمعنى العدل والخيرية والتوسط بين الإفراط والتفريط وبهذا المعنى فسرها النبي عليه السلام في حديث أبي سعيد الخدري فقال: "الوسط: العدل" [4].

وتأتي الوسطية في السنة كذلك بمعنى الأوسط والأعلى كما وصف النبي عليه السلام الفردوس بأنه " أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ "[5] .

ويأتي معنى الوسطية على اعتبار الشيء بين الجيد والرديء، كما في قوله تعالى: "مِن أَوسَطِ مَا تُطعِمُونَ أَهلِيكُم أَو كِسوَتُهُم أَو تَحرِيرُ رَقَبَة " [6].

فأهل السنة هم الوسط في العدل والإنصاف. وعليه؛ فالوسطية، والاعتدال معنيان

(1) انظر: القاموس المحيط ،الفيروز آبادي : مادة (عدل) (2 / 594).
(2) ناصر بن عبد الكريم العقل ، الوسطية والاعتدال في القرآن والسنة : ص 7
(3) المعجم الوسيط : مادة (وسط): 2 /150
(4) صحيح البخاري ،كتاب التفسير: ح (4487)
(5) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير :ح (2637) ،مسند أحمد :(339/2).
(6) سورة المائدة آية: 89.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

مترادفان في المفهوم اللغوي، والشرعي الاصطلاحي، فهما: العدل والاستقامة والخيرية والاعتدال والقصد والفضل والجودة.

فالاعتدال والوسطية منهج الحق ومنهج الأنبياء وأتباعهم، ويتمثل ذلك بالإسلام بعد مبعث النبي عليه السلام وبالسنة، ومنهج السلف بعد ظهور الأهواء والافتراق، فأهل السنة والجماعة هم العدول الأخيار في العقيدة والعبادة والأخلاق والمواقف.

لا نريد الوسطية بمعناه الذي قد يتخيله البعض من التساهل المفرط والابتعاد عن المعاني الشرعية وعدم الوقوف عندها ولكن المعنى البين والواضح من دلالة اللفظ.

ج- الخطاب الإسلامي:

أولاً: تعريف الخطاب لغةً: جاء في لسان العرب الخطاب هو مراجعة الكلام، وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا... والمخاطبة مفاعلة من الخطاب [1].

ثانياً: تعريف الخطاب اصطلاحاً: وعرف بأنه: (كل نطق أو كتابة تحمل وجهة نظر محددة من المتكلم أو الكاتب، وتفترض فيه التأثير على السامع أو القارئ، مع الأخذ بعين الاعتبار مجمل الظروف والممارسات التي تم فيها) [2]

ثالثاً :مفهوم الخطاب الإسلامي: تنصرف الأذهان عند الحديث عن الخطاب الإسلامي، باعتبار أن المقصود هو الوسيلة التي يخاطب بها المسلمون العالم، والمنهاج الذي يصوغون من خلاله أفكارهم وآراءهم ومواقفهم التي يريدون إيصالها إلى القطاع الأوسع من الرأي العام العالمي، وبناءً على ذلك، فإننا نستطيع أن نقول إنّ الخطاب الإسلامي هو الإطار الأوسع للدعوة الإسلامية بالمفهوم العميق والشامل.[3]

ومفهوم آخر للخطاب الإسلامي: ينحصر المعنى في مجمل التعريفات حول السعي لنشر دين الله عقيدة وشريعة وأخلاقاً، ومعاملات وبذل الوسع في ذلك، لتعليم الناس ما ينفعهم في الدارين وبذل أقصى الجهد والطاقة من أجل خدمة هذا الدين الحنيف وامتثالا لأمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم.

(1) ابن منظور، لسان العرب : مادة "خطب" 120/4.

(2) أحمد عبدالله الطيار، تأويل الخطاب الديني في الفكر الحداثي الجديد: ص 12.

(3) د.عبد العزيز بن عثمان التويجري ،مقال الخطاب الإسلامي بين الأصالة والمعاصرة: ص2

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

فالخطاب الإسلامي المعاصر مما سبق يمكن تعريفه: بأنه مجموع الرؤى والوسائل والاستراتيجيات المعاصرة في طريقة الدعوة إلى الإسلام للبشرية جمعاء في العالم رسمياً ومؤسسيّاً ومجتمعيّاً .

المطلب الثاني : أهمية الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر.

لا شك أن الدعوة إلى الإسلام والإعلام جزء هام في وسائل الدعوة مهم جداً، وينبغي على الداعية أن يلتزم أخلاق الإسلام قولاً وفعلاً، حيث قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله : "ومن الأخلاق والأوصاف التي ينبغي، بل يجب أن يكون عليها الداعية، العمل بدعوته ، وأن يكون قدوة صالحة فيما يدعو إليه، ليس ممن يدعو إلى شيء ثم يتركه ، أو ينهى عن شيء ثم يرتكبه، هذه حال الخاسرين نعوذ بالله من ذلك، أما المؤمنون الرابحون فهم دعاة الحق يعملون به وينشطون فيه ويسارعون إليه، ويبتعدون عما ينهون عنه قال الله جل وعلا: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ" [1] [2].

وبيان أهمية الخطاب الإعلامي في الدعوة للإسلام يكمن في نقاط منها:

1- هامّ في مخاطبة الجمهور: فالمسلمون في كل عصر مطالبون بتبليغ رسالة الله عبر خطاب إسلامي يقدم الإسلام بمضمون صحيح كامل، وأسلوب متميز وفعال مخاطباً جميع الفئات والهيئات ومختلف الأجناس داعياً الى التوسط والاعتدال والاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم.

2- الخطاب الإعلامي استخدمه الأنبياء والدعاة: فالبلاغ والتبيين هي سبيل النجاة للجميع لقوله جل وعلا: ﴿ قُلْ إِنِّي لَن يُجِيرَنِي مِنَ اللهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِ مُلْتَحَدًا * إِلاَّ بَلاَغًا مِّنَ اللهِ وَرِسَالاَتِهِ ﴾[3] .

3- الخطاب الإعلامي طريق النجاة للعالم: لأن الواقع البئيس الذي يعيشه العالم اليوم يفرض على المسلمين أن ينشروا الخير الذي عندهم، والذي يقدم الحلول الناجعة

(1) سورة الصف: 2 .
(2) عبد الرحمن عبد الخالق ، أصول الدعوة : ص 153 .
(3) سورة الجن: 22، 23

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

لمشاكل العالم، مستخدمين في ذلك أدوات العصر ولغته في مخاطبة الناس، تحقيقا للخيرية لهذه ألامه على الأمم .

4- الدعوة والإعلام وظيفة الأنبياء والمرسلين فهي جزء من الدعوة إلى الله تعالى .

5- الخطاب الإعلامي الإسلامي هو أساس للدعوة للإسلام لإنقاذ البشرية وتعليمها أمور الدين : وما قام به الأنبياء والمرسلون ومجمل التبليغ هو الخطاب والكلام وإبراز المعاني بالألفاظ ، وهناك أمر يساعد على التبليغ وهو أبلغ من الخطاب وهو القدوة الصالحة والدعوة إلى الله بالقدوة الحسنة فلقد نهى الله تعالى عن مخالفة القول العمل حيث يقول ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [1].

6-الخطاب الإسلامي هو مأمور به شرعاً : فقد أمر الله به الانبياء والمرسلين حيث يقول تعالى لرسوله ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ [2].

7- الخطاب الإسلامي ينال صاحبه الأجر والمثوبة وهو نوع من الجهاد بالقلم كما الجهاد بالسنان والمعركة لإيصال العلم والخير للأمة [3].

ومن شروط من يتصدى للإعلام والدعوة - وليس مجال البحث عنها - ولكن نذكر بها: العلم اللازم، الحكمة والموعظة الحسنة، الصبر الجميل، الرحمة للناس، القدوة الحسنة من أبلغ صور التبليغ.

(1) سورة الصف : 2-3

(2) سورة المائدة : 67

(3) انظر الأهمية : عبد السلام حمود غالب ، الوسطية في الخطاب الديني وأثره على المجتمع: ص3

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

المبحث الثاني : خصائص وسلبيات الخطاب الإسلامي المعاصر

من المهم ونحن نتحدث عن الخطاب الإسلامي أن تعرض لخصائصه وسلبياته ،كي نعزز الخصائص ونبتعد عن سلبياته [1].

المطلب الأول: خصائص الخطاب الاسلامي المعاصر المنشود:

من خصائص الخطاب الإسلامي المنشود، والركائز التي ينطلق منها ليحقق المراد، فمن أهم خصائصه :

1- **مصدر الخطاب الإسلامي رب العالمين بواسطة الوحي**: فالخطاب الإسلامي يجب أن يكون ربّانيا في مبدئه ومصدره ومنشئه يستمد كل مبادئه وقيمه من تعاليم الدين الحنيف التي أمر الله بها وأمر بنشرها بين الناس لإنقاذ البشرية من الظلمات الى النور مستنيرا بنور سيد الخلق أجمعين محمد صلى الله عليه وسلم.
2- **أساس الخطاب الإسلامي الرحمة**: فالخطاب الإسلامي عالمي للنّاس كافة، وما أرسل الرسل إلا رحمة للعالمين، فلا يقف عند مكان معين أو لون وجنس أو طائفة دون أخرى.
3- **الإنسانية في الخطاب الإعلامي ومراعاة الناس:** فالنزعة الإنسانية هي أساس في الخطاب الإسلامي لإنقاذ البشرية والإنسانية ورفع مكانتها ونشر الخير والأمن والأمان في مختلف أرجاء المعمورة.
4- **وسطية منهج الخطاب الإسلامي** حيث يراعي التوازن بين العقل والوحي، وبين المادة والروح، بين الحقوق والواجبات، ويراعي جميع جوانب الحياة دون إفراط أو تفريط دون غلوا أو تشدد وانحلال فهو منهج الاعتدال والتوسط.
5- **الإيجابية في الخطاب الإعلامي**: فينبغي أن يكون خطابنا الديني ايجابياً في جميع مناحي الحياة وأن يكون نافعاً للبشرية ولا ينكفئ على نفسه وعلى شخصياته وذكرياته وانتصاراته ،ولكن مساهما في المجتمع بإيجابية وترك الدور السلبي وعدم التمسك بشعارات تتردد دون عمل وتجديد وإبداع وتقديم ما يخدم الإنسانية

(1) انظر : أ. د. عصام أحمد البشير ، نحو خطاب إسلامي مرتبط بالأصل ومتصل بالعصر،2011م : 60 وبعدها، عبد السلام حمود غالب ، الوسطية في الخطاب الديني وأثره على المجتمع: ص2.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

والبشرية وما ينقذها من براثين الجهل والغواية والضلالة وما يدعو الى تميز المسلم في جميع حياته وتقديم الحلول.

6- **التدرج في مراحل الخطاب الإعلامي الإسلامي**: غاية الخطاب الإسلامي الوصول بالناس لتطبيق الدين في حياتهم ليفوزوا في الدارين، ولتحقيق المراد لا بد من التدرج والمرحلية في ذلك اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم. حيث بدأ عليه السلام بالأهمّ فألمهمّ ورتّب حياة الناس ونظمها تدريجياً.

7- **في الخطاب الإسلامي الشمول لجميع الجوانب**: إن الخطاب الإسلامي جزء من هذا الدين الذي جاء كاملاً وشاملاً لما يحتاجه الإنسان في حياته ومعاده ، فلا بد من السير في خطّين متوازيين ، والتوازن في ذلك والاعتدال والتوسط فلا تغفل عن الآخرة من أجل الدنيا ولا تنسى نصيبك من الدنيا.

8- **ارتباط بالأصل واتصال بالعصر**: فالخطاب الإسلامي يبرز خصوصية الأمة وتفردها ويرتبط بأصوله العظيمة، وكذلك يستخدم مستجدات العصر وآلياته من أجل مصلحة الأمة، فلابد من جعل الخطاب الإسلامي متصلا بالأصول العامة للشريعة وعدم إغفال الواقع المعاصر الذي نعيش فيه فالحكمة ضالة المؤمن أنّا وجدها فهو أحق بها.

9- **التنوع في الخطاب والتجديد**: بما أن الخطاب الإسلامي خطاب عام للعالمين، والناس لهم مشارب مختلفة ومذاهب متنوعة؛ لذلك لا بد للخطاب الإسلامي أن يكون متنوعا يروي ظمأ الجميع من مفكرين ومثقفين ورياضيين وعلماء ومتعلمين واغنياء وفقراء يخاطب كل على حسب فهمه وقدرته، ولابد من التنوع ما بين الترغيب والترهيب وما بين التفكر والتدبر والتأمل والاستنباط والاستنتاج قدوتنا في ذلك إمام المتقين وسيد المرسلين الرسول محمد صلى الله عليه وسلم، فكان مخاطبا للصغير والكبير للعالم والجاهل للغني والفقير للمسلم والكافر وكذلك للنساء والرجال للسيد والعبد.

10- **الحكمة وعدم التهور**: والحكمة هي وضع الشيء في مكانه من غير زيادة ولا نقصان، وهي شأن الرسول صلى الله عليه وسلم الذي أدبه ربه فأحسن تأديبه، فهو بوصف ربّنا إنه لعلى خلق عظيم، ووجهه إلى أفضل أساليب الخطاب فقال عز وجل: ﴿ ادْعُ

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾[1]، ومراعاة المخاطبين وأحوالهم في بلاغة وفصاحة منقطعة النظير مراعيا للإحداث ومتغيراتها من سلم وحرب وفرح وسرور وحزن من حياة وموت وربح وخسارة.....

11- **الصدع بالحق بقوة وجرأة:** الخطاب الإسلامي يجهر بفكرته في وضوح وقوة، ولا يطلب رضا الناس فالناس وإرضائهم غاية لا تدرك ولكن رضا الله تعالى ورسوله هو المطلب المنشود والمراد المقصود.

12- **مراعاة الأولويات:** والشريعة الإسلامية راعت الأولويات في التشريع والأحكام، والفقهاء باستقرائهم عرفوا أن ترتيب الأولويات سنة تشريعية، فبنوا عليها قواعدهم الفقهية، واحتكموا إليها، فأحرى بالخطاب الإسلامي والديني أن يهتم بما سبق، وسنذكر طرفاً من القواعد العامة التي سطرها العلماء من روح الشريعة الإسلامية فيما سيأتي في المبحث القادم.

13- **التيسير والتسهيل على الناس:** اقتداء بسيد الناس أجمعين الرسول الأمين عليه السلام حيث أمر كثيراً بيسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا، فكان الرسول عليه السلام ما خيّر بين أمرين إلا اختار أيسرها ما لم يكن إثماً ،وعاتب معاذ بن جبل حينما أطال في الصلاة بالناس خشية الفتنة.

15- **الدعوة إلى جمع كلمة المسلمين:** امتثالا لقوله تعالى ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾[2] ونبذ الفرقة والاجتماع تحت راية واحدة وكلمة واحده لا إله إلا الله محمد رسول الله عليه الصلاة والسلام، والدعوة الى ذلك وتطبيقها على أرض الواقع.

المطلب الثاني: سلبيات الخطاب الإسلامي المعاصر

إن الخطاب الإسلامي المعاصر في بعض أحواله لم يتمكن من استيعاب أقرب الناس إليه أو أكثرهم استعدادا للتجاوب معه وهم جمهور المسجد علاوة عن كسب الآخرين، وهذه من سلبيات بعض من يتصدى للخطاب الإعلامي، فهو خطاب أقرب إلي السلبية، والجزئية، والأحادية، والارتجال، والحماس، والذاتية، منه إلى التفاعل مع هموم الأمة

(1) سورة النحل : 125
(2) سورة آل عمران : 103

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

وترسيخ المنهج الوسطي الشامل المرغّب للبشرية والبديل القوي أمام مغريات الواقع.

ولذا لو نظرنا إلى من يتصدى للخطاب الإسلامي اليوم سنجد عجباً ، فنحن اليوم يكثر فينا الخطباء، ويغيب عنا الفقهاء، بالمعني العام لكلمة الفقه، لا نزال نفتقد الكوادر البشرية المسلمة المتخصصة والمدربة، على الرغم من هذا التاريخ العريق في الدعوة ومسؤولية البلاغ المبين [1].

ومن سلبيات الخطاب الإعلامي الإسلامي المعاصر:

1- المذهبية الضيّقة والحزبية البغيضة: قال تعالى:" فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زُبُراً كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ " [2]، فكل واحد يدعي انه على الحق وما سواه هو الباطل ويتعامل مع الناس على هذا الأساس ويبرز في خطابه للآخرين.

2- الجمود والركود وعدم التجديد والإبداع في الأسلوب والطريقة مما يدفع المخاطب الى الملل و السآمة.

3- التكرار والبعد عن الابتكار حيث أصبح الكثير يردد موضوع واحد حول الترغيب أو الترهيب أو التعلق بالدنيا أو ترك الدنيا والتعلق بالآخرة والتعلق بالماضي، وعدم اخذ العبر مما مضى وجعله طريقا نحو المستقبل لنرسم للأمة طريق متميزا وواضح المعالم بالاستفادة من الماضي.

4- ضعف الهمة ودوافع التبليغ عند أصحاب الخطاب الإسلامي، وهذا يدعو لمضاعفة الجهود ومتابعتها.

5- الانطواء والانكفاء على الموجود وجعل الخطاب الإسلامي محصوراً في أمكنة محدودة، ولا يخرج منها وعدم البروز في الأماكن التي تحتاجها الأمة في الحضارة والتقدم والرقي والاستفادة من الآخر، ووضع الحلول والبرامج المنقذة للبشرية فتكون من صميم الدين الحنيف منهلها ومرجعها.

6- التقليد في الخطاب من البعض ويكون نسخة طبق الأصل في الإلقاء واختيار الموضوع وحتى في الحركات والسكنات بعيداً عن إثبات الذات وبروز الشخصيات المتجسدة

(1) نصر بن محمد بن رواق الصنقري، رسالة في الخطاب الديني:ص25
(2) سورة المؤمنون : 53

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

للمعاني السامية والعلم الرصين .

7- الضعف في الخطاب الإعلامي أمام التيارات المعادية للإسلام والإحباط النفسي وضعف المواجه لتلك التيارات المعادية والمحاربة لهذا الدين العظيم، فلا بد لنا من البحث عن الحلول والخروج من هذه المآزق التي يضعها أعداء الإسلام بلا انهزام أو رجوع إلى الوراء.

8- الانتقاد والهجوم اللاذع على الآخر والمخالف بعيداً عن النّقد البنّاء، وأصبح الخطاب الإلامي عن البعض ميداناً لتبادل التّهم وإلقاء المبررات بعيداً عن المقصد المنشود، والمستوى المطلوب والغاية السامية والمكانة الرفيعة التي يسعى إليها من حمل رسالة الأنبياء والمرسلين وهي الدعوة والتبليغ.

9- ادّعاء التزكية والإخلاص والحسن والكمال في العلم والمعرفة وما سواه ليس بشيء فيخاطب الناس بشيء من الغرور والعلو [1].

(1) انظر السلبيات : عبد السلام حمود غالب ، الوسطية في الخطاب الديني وأثره على المجتمع: ص4، أ. د. عصام أحمد البشير، نحو خطاب إسلامي مرتبط بالأصل ومتصل بالعصر،2011م : ص60

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

المبحث الثالث: أثر القواعد الفقهية والأصولية في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر

المطلب الأول : أهمية القواعد الفقهية والأصولية في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر.

أما عن أهمية القواعد الفقهية في الخطاب الدعوي والإعلامي: فيمكن القول:

هناك اتجاه أصيل في الكتابة الدعوية مفاده ربط المباحث الدعوية والتربوية بالقواعد الفقهية والأصولية، وهو اتجاه أملته الحاجة إلى التأصيل الشرعي لكثير من قضايا الدعوة، خاصة بعد ظهور اجتهادات غريبة عن الحس الإسلامي في بعض أوساط الدعاة، فالاستنارة بهذه القواعد يسهم في ضبط الاجتهادات الدعوية، كما أن هذه القواعد توفر مادة خصبة للدعاة ليفيدوا منها في الاستدلال والتقعيد والتنظير.

إن كتابة المباحث الدعوية في ظل هذه القواعد الفقهية أو الأصولية يسهم في ربط الاجتهادات الدعوية برباط شرعي متين منضبط، ويعطي للدعاة مرجعية موثوق بها خاصة أن القواعد الفقهية الكبرى تحظى باتفاق الغالبية من الفقهاء، كما أنها تبين عوار التصرفات الشاذة، التي تمارس في غفلة من الوعي، وغلبة الهوى أو الجهل.

وهذا الاتجاه في الكتابة- حسب علمي- حديث نسبيا، وإن لم يغفل بالكلية، وأنا هنا أشير إلى كتابات المعاصرين، أما السلف فإن حديثهم عن المباحث الدعوية يأتي ضمن فنون متعددة، ولعل الحاجة إلى إفراد المباحث الدعوية في تصانيف مستقلة- كما هو الحال الآن- قد أملاه التوسع في التخصصات. ويشار هنا إلى نقطتين:

الأولى: أن الدعوة إلى الله قربة وعبادة، وهي ممارسة تنطلق من مشكاة الشريعة، فلا بد من مراجعة الخطوات ليعلم هل ممارساتنا الدعوية منطلقة من قواعد الشريعة، أم أننا وجدنا من قبلنا على سنن فنحن نتبعهم، وما دامت الدعوة عبادة فيجب أن تكون على مقتضى ما يرضاه الشارع الحكيم.

الثانية: أن التطبيقات الدعوية اجتهادية، خاضعة للمراجعة والتمحيص والإضافة والحذف، وتخضع كذلك لمعرفة البيئة الدعوية وما يعتريها من ممارسات، وما يكون فيها

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

من قضايا تحتاج إلى اجتهاد في تلمس الحكم الشرعي من خلال هذه القواعد، التي هي بمثابة المنارات الهادية في الطريق اللاحب "[1].

ويظهر أثر الواعد الفقهية والأصولية في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي على الفرد والمجتمع فيما يلي :

- ينتشر التقارب والتعايش بين الناس حتى مع أهل الكتاب غير المعتدين[2]: فالوسطية مطلوبة في الخطاب الدين بعيداً عن التشدد والغلو.
- نبذ العصبية والدعوة إلى الحوار وتقبل الآخر: فهذا الأمر مطلب مهمّ بين المسلمين، فالجميع مطالبون بجمع كلمة المسلمين وتوحيد صفوفهم أمام العدو ، فلنكن دعاة وحدة وسلام فيما بيننا تحت شريعة الله ودينه، وقد نبذ الرسول عليه السلام العصبية القبلية الضيقة، ودعا الرسول الى الحوار كما حصل مع اليهود حيث ذكر الله سبحانه في الآية {﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[3] .
- التعايش السلمي داخل المجتمع المسلم: فالوسطية في الخطاب تنشر المحبة بين المجتمع بكل فئاته المختلفة تحت شعار لا يؤمن أحدكم حتي يحب لأخيه ما يحبه لنفسه، ولكن إذا أردنا النجاح في ذلك فليكن لنا مرجعا نرجع إليه عند اختلافنا وهو الكتاب والسنة ، ولنحترم بعضنا بعضا في الاجتهادات ليتمّ لنا التعايش المنصف على مستوى المجتمع الواحد.
- ترشيد الخطاب الإسلامي: وهو الذي نسعى ونرمي إليه تحت شعار يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا، وبذلك يتم قبول الخطاب من الناس ويترجم إلى عمل بعيداً عن التعصبات المذهبية والطائفية، ويبدأ الناس بداية جادة بالبحث عن الخير للبشرية جمعاء.

(1) انظر : د.عبد الرحمن بن أحمد الجرعى ، التطبيقات الدعوية والتربوية للقواعد الفقهية :ص2
(2) انظر : عبد السلام حمود غالب ، الوسطية في الخطاب الديني وأثره على المجتمع : ص 5.
(3) سورة آل عمران :64

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

• تنتشر قيم التسامح وحب الخير للآخرين ونشر ثقافة التسامح ونبذ الأحقاد والغل فيما بيننا : قال تعالى ﴿ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [1].

• ينتشر الأمن والأمان بين المجتمع: ومحاربة الأفكار الهدامة الداعية إلى الإخلال بالأمن والسلم المجتمعي، فالأمن مطلب لبقاء البشرية ومطلب للبناء والتعمير للأرض ونشر الدين وتعليم البشرية دين ربها سبحانه وتعالى .

• وجود التكافل الاجتماعي والتراحم بين المجتمعات: على اختلاف مذاهبها ومشاربها الفقهية فبالخطاب الإسلامي المعتدل الوسطي المنهج ينتشر التعايش بين الناس والتراحم والتعاطف، فكل واحد يسعى الى الأجر والمثوبة من الله وتقديم يد المساعدة للآخرين اقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم .

المطلب الثاني: نماذج من القواعد الفقهية والأصولية في الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي المعاصر:

عند دراسة القواعد الفقهية والأصولية على حد سواء ترى العلماء قد قعّدوا قواعد تقود المسلم لمقاصد الشريعة الغراء وسماحة الإسلام، والشريعة الإسلامية راعت الأولويات في التشريع والأحكام،والفقهاء باستقرائهم عرفوا أن ترتيب الأولويات سنة تشريعية، فبنوا عليها قواعدهم الفقهية، واحتكموا إليها، وكذلك يظهر من هذه القواعد الوسطية والاعتدال فأحرى بالخطاب الإسلامي والدعوي أن يهتم بذلك.

ونذكر نماذج من القواعد الفقهية التي سطّرها العلماء من روح الشريعة الإسلامية وتدعو للوسطية والاعتدال في الخطاب الإعلامي الإسلامي:

القاعدة الأولى : الأمور بمقاصدها:

ومن أدلة هذه القاعدة قوله صلى الله عليه وسلم : " إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى" أخرجه الستة، وهذا الحديث مهم حيث ذكر بعضهم أنه يدخل في سبعين باباً من أبواب العلم، وبعضهم قال هو ثلث العلم[2] .

(1) سورة الحشر : 10

(2) الأشباه والنظائر، السيوطي: ص8،9

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

ومن التطبيقات على القاعدة:

1- من الوسطية والاعتدال أنه قد يسئ لك الشخص وأنت الداعية إلى الله أو المربي وهو غير قاصد للإساءة، ولم يظن أنها تبلغ ما بلغت، فحكمه يختلف عن حكم من تقصد الإساءة ، وكان يعلم بمآلات الأمور، فاعتبار القصد هنا لازم، وإن كان الأصل أن الداعية إلى الله أن لا يشغل نفسه بتتبع مقولة فلان وفلان، ومن ألطف ما قيل في ذلك قول الصحابي الجليل العلاء بن الحضرمي [1]:

وحي ذوي الأضغان تسب قلوبهم تحية ذي الحسى فقد يرقع النقل
فإن دحسوا بالشر فاعف تكرما وإن كتموا عنك الحديث فلا تسل
فإن الذي يؤذيك منه سماعه وإن الذي قالوا وراءك لم يقل

2. من الوسطية والاعتدال التنافس في فعل الخير والدعوة ، وقد ذكر الشيخ صالح بن حميد على قول صاحب الإحياء: " أن يكون امتناع ذلك الإنسان عن المنكر بنفسه أو باحتساب غيره أحب إليه من امتناعه باحتسابه" فقال :"هذا عندي محل نظر، وبخاصة مع قوله صلى الله عليه وسلم: "فو الله لأن يهدي الله بك رجلا واحداً خير لك من حمر النعم "[2]، فالتنافس في هذا تنافس في الخير، ومع قوله تعالى: "ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا"[3]، ويتلمس الإخلاص وصلاح النية في غير المنافسة الشرعية" [4] .

3. من الوسطية والاعتدال عدم الكراهية في الخطاب ما ذكره الإمام النووي –رحمه الله – في كتابه الأذكار بابا بعنوان "الغيبة بالقلب"، وفيه قال " اعلم أن سوء الظن حرام مثل القول فكما يحرم أن تحدّث غيرك بمساوئ إنسان، يحرم أن تحدّث نفسك بذلك وتسيء الظن به "[5]

(1) التبريزي، شرح ديوان الحماسة : (3/1) ، وعبد الفتاح أبو غدة.، الرسول المعلم :ص 76
(2) متفق عليه من حديث سهل بن سعد
(3) سورة فصلت ، الآية33
(4) صالح بن حميد ،معالم في منهج الدعوة : ص 28، 29
(5) النووي، الأذكار: ص464

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

وهذا معنى لطيف أتمنى أن يفطن إليه الدعاة والمربون، وأن يغرسوه في نفوسهم، وفي نفوس أبنائهم، بدلا من طغيان نفسية الكراهية التي تجتاح بعض النفوس وتشعل حرائق البغضاء في أرجائها.

القاعدة الثانية: اليقين لا يزول بالشك:

وهذه قاعدة مهمة تدخل في جميع أبواب الفقه والمسائل المخرجة عليها تبلغ ثلاثة أرباع الفقه أو تزيد[1].

ومن أدلة هذه القاعدة قوله صلى الله عليه وسلم : "إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا؟ فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا" [2]، قال الإمام النووي رحمه الله "وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام وقاعدة عظيمة من قواعد الفقه ، وهي أن الأشياء يحكم ببقائها على أصولها حتى يتيقن خلاف ذلك ، ولا يضر الشك الطارئ عليها" [3].

ومن التطبيقات على القاعدة:

1. من الاعتدال والوسطية وجوب إشاعة منهجية التثبت عند الحكم على الأشخاص أو الهيئات أو المؤسسات عموما، ومما يؤسف له أن هذه المنهجية تتوارى عند التطبيق لدى بعض فئات الدعاة خاصة عندما تكثر الإشاعات، ويعزّ المصدر الموثوق به، لكن المسلم له منهجية تميزه عن غيره، فهو لا يتمضمض بأعراض البرءاء، ولا ينقل من الأخبار إلا ما تيقن منه.
2. ومن الوسطية أيضاً أن المسلم يأوي إلى جبل من اليقين بأن الأصل في المسلم البراءة، والسلامة ، والعدالة ، وحسبك أن الله لم يكلفك -أخي المسلم - أن تنقب عن صدور الخلق فتعلم أن فلانا قال كذا أو فعل كذا، فكل نفس بما كسبت رهينة.
3. ومن عدم التزام الوسطية فيما سبق الانسياق وراء الظنون والشكوك له آثار مدمرة على الخطاب الإعلامي، ومنها توهين صف المسلمين، بنشر الإشاعات، وأحيانا تكون

(1) انظر :الأشباه والنظائر ، للسيوطي ص 51، و د. محمد صدقي البورنو، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية: ص169
(2) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب الليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك، 276/1
(3) النووي، شرح صحيح مسلم : 49/4.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

هذه الإشاعات موجهة إلى رموز الخير ممن لهم في النفوس مكانة وتقدير، فتحدث البلبلة، والشقاق.

4. ومن عدم التزام كذلك الوسطية فيما سبق ومن آثاره الانسياق وراء الشكوك أن الباب يبقى مفتوحا لأعداء الدين ممن يسعدهم اشتغال أهل الحق ببعضهم البعض فيبقون في مأمن من تماسكهم ووحدتهم ، فيروّجون الإشاعات[1].

القاعدة الثالثة : المشقة تجلب التيسير:

وهذه القاعدة أصل في بناء الشريعة على اليسر دون العسر، وأن العسر إذا وجد ، فإن له تيسيرا في الشريعة، بشرط أن يتحقق فيه معنى العسر دون توهم.

ومن أدلة هذه القاعدة قوله تعالى:" يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر"[2] وقوله صلى الله عليه وسلم: "إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين"[3]، وقالت عائشة رضي الله عنها: " ما خير النبي صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما" ([4]).

ومن التطبيقات على هذه القاعدة:

1. من الإعتدال والوسطية: اليسر في الخطاب الدعوي ، وهذا يقتضي البعد عن التكلف والتنطّع ، وتحميل الناس ما يشق عليهم أو ينفرهم مما ليسوا ملزمين به شرعاً .
2. ومن ذلك أيضا أن الخطاب الدعوي واجب على كل قادر، وهو حمل عظيم لا يستطيع النهوض به فرد واحد، فوجود هذا العبء العظيم يقتضي التعاون في أدائه، وتوزيع المهام على كل قادر.
3. ومن الاعتدال أن الذي يخاطب بالخطاب الدعوي حين يواجه واقعاً يحتاج إلى صبر، وتدرّج في الدعوة والإصلاح فهذه الحالة هي من العسر الذي يجلب تيسيرا، بل لابد من التدرج حينئذ ، باعتبار أن الدعوة واجبة ، ولا يتم القيام بها إلا بهذه الطريقة، والقاعدة الشرعية تقول ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

(1) انظر تطبيقات أخرى للقاعدة: د. عبد الرحمن بن أحمد الجرعي، التطبيقات الدعوية والتربوية للقواعد الفقهية : ص4
(2) سورة البقرة الآية 185
(3)صحيح البخاري ، باب الوضوء ، باب صب الماء على البول في المسجد، 91/1
(4)صحيح البخاري ، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم،518/2

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

بإمعان النظر في النصوص من الكتاب والسنة وقاعدة المشقة تجلب التيسير، يظهر لنا التركيز على قاعدة التيسير ورفع الحرج من خلال الأفكار التالية:

1 - إن اليسر والسماحة وانتفاء الحرج من أكبر مقاصد الشريعة، كما نص على ذلك غير واحد من أهل العلم: فقد قال الإمام العز بن عبد السلام:" التيسير ورفع الحرج أصل عظيم في الدين، وركن من أركان شريعة المسلمين شرفنا الله تعالى به، فلم يحملنا إصرا ولا كلفنا في مشقة أمرا [1].

ويقول الإمام الشاطبي: " رفع الحرج مقصود للشارع في الكليات، فلا تجد كلية شرعية مكلّفاً بها وفيها حرج كلّي أو أكثري البتة...، ونحن نجد في بعض الجزئيات النوادر حرجاً ومشقة، ولم يشرع فيه رخصة، تعريفا بأن اعتناء الشارع إنما هو منصرف إلى الكليات " [2].

ويقول العلامة ابن عاشور: " استقراء الشريعة دلّ على أن السماحة واليسر من مقاصد الدين " [3].

وقد أجمعت علماء الأمة على عدم وقوع المشقة غير المعتادة في التكاليف الشرعية ولو كان واقعا لحصل في الشريعة التناقض والاختلاف، وهي منزهة عنه [4].

ومن هنا فقد وجدنا الفقهاء أكثروا الاعتماد على هذا الأصل في استنباط الأحكام وتعليلها وترجيح بعضها على بعض، حتى قال الإمام إبراهيم النخعي:" إِذَا تَخَالَجَكَ أَمْرَانِ، فَظُنَّ أَنَّ أَحَبَّهُمَا إِلَى اللَّهِ أَيْسَرُهُمَا " [5].

وقد استنبط الفقهاء من هذا الأصل القاعدة الفقهية الكبرى: "المشقة تجلب التيسير" [6] وما يندرج تحتها من القواعد الفقهية.

2 - إن اليسر والسماحة من خصائص الشريعة الإسلامية: وذلك:

أولاً: لأن الله سبحانه وتعالى أراد للشريعة الإسلامية أن تكون شريعة عامة للناس كافة

(1) عمر بن صالح ، مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام : ص 128.
(2) الشاطبي ، الموافقات: 1 / 352.
(3) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية : ص 270.
(4) انظر: الشاطبي، الموافقات: 2 / 132.
(5) محمد بن الحسن الشيباني، كتاب الآثار: ص 196.
(6) انظر السيوطي، الأشباه والنظائر: ص 76.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

في جميع أنحاء المعمورة، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فاقتضى ذلك أن يجعل الله فيها من اليسر والسماحة والتخفيف ما يلائم اختلاف الناس وطبائعهم، في مختلف الأزمان، وتباين البقاع، حتى يكون تنفيذها بين الأمة سهلا ميسورا، ولا يتأتى ذلك إلا إذا انتفى عنها التشديد والإعنات [1].

ثانيا: لأنها شريعة الفطرة، وفي فطرة الإنسان حب اليسر والرفق والسماحة، والنفور من الشدة والإعنات، فإن طبيعة البشر العادية تنفر من التشديد ولا تحتمله، ولا تصبر عليه، ولو صبر عليه بعضهم لم يصبر عليه عامتهم، والشريعة إنما خاطبت الناس جميعاً، وقد ظهر للسماحة أثر عظيم في انتشار الإسلام، وتقبل الناس له على مر العصور.

ثالثا: ولأن هذه الأمة أمة وسط في جميع المجالات، منها مجال شرعها الحنيف؛ لأن السماحة في الشريعة تعني سهولة التكليف والمعاملة في اعتدال، فهي وسط بين التضييق والتساهل، وهذا راجع إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط، والوسطية مما تميزت به هذه الأمة من بين سائر الأمم. [2].

وعلى ذلك، فإن من نعمة الله تعالى على هذه الأمة أن جعل دينها وشريعتها حنيفية سمحة، فهي حنيفية في التوحيد، سمحة في العمل، لا إصر فيها ولا الأغلال التي كانت على الأمم السالفة.

قال الحافظ ابن كثير:" جاء بالتيسير والسماحة... وقد كانت الأمم التي قبلنا في شرائعهم ضيق عليهم، فوسع الله على هذه الأمة أمورها وسهلها لهم... " إلخ [3].

وقال القرطبي: " ولم يكن في دين محمد صلى الله عليه وسلم الرهبانية والإقبال على الأعمال الصالحة بالكلية، كما كان في دين عيسى عليه السلام، وإنما شرع الله سبحانه حنيفية سمحة خالصة عن الحرج، خفيفة على الآدمي " [4].

3 - إن اليسر والسماحة ورفع الحرج تشمل جميع أعمال المكلف، الدينية منها والدنيوية،

(1) انظر: المرجع السابق ، و د يوسف القرضاوي ، العبادة في الإسلام: ص 188.

(2) انظر: ابن عاشور ،مقاصد الشريعة الإسلامية ، ص 268 - 269؛ القرضاوي ، العبادة في الإسلام: ص 188؛ ود. يوسف القرضاوي الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف : ص 24 و 29.

(3) ابن كثير ،تفسير القرآن العظيم 2 / 265.

(4) القرطبي ،الجامع لأحكام القرآن 10 / 56 - 57.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

ما لم يخالف حكما شرعياً. فليس للمسلم أن يشدد على نفسه بما لا يحتمله من العبادة، ولا أن يضيق على نفسه في أمور الدنيا بزعم التقرب إلى الله تعالى بذلك، فليس التضييق على النفس في الحلال من القربة إلى الله تعالى والزهد؛ لأن وجهة الإسلام العامة هي التيسير، فمن يبغي الشدة والتعنت إنما يعاند روح الإسلام [1].

4- إن الأمر بالتيسير والسماحة يعم جميع المكلفين، كل فيما يخصه:

فنرى مثلاً أن الأئمة مأمورون بتخفيف الصلاة، مراعاة لظروف وأحوال من وراءهم من المأمومين، والمعلمون والمربون مطالبون بالتيسير والرفق بالمتعلمين، فينبغي أن يرفقوا بهم ويأخذوهم باللين واللطف لا بالشدة والعنف الذي ينفرهم من الحق.

وكذلك الدعاة ينبغي لهم أن يتحلوا بالرفق واللين والسماحة حتى تعطي دعوتهم ثمارها المرجوة كما أمر الله سبحانه وتعالى موسى وهارون عليهما السلام.

كما يجب على الأمراء والولاة والعمال، وكل من تولى شيئا من أمور المسلمين أن ييسر على من تحت أيديهم ويرفق بهم، فقد قال عليه السلام :" اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم فا شقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم فارفق به " [2].

والمفتون كذلك ليس لهم أن يفتوا بما فيه حرج وشدة على المستفتي، ما دام يجد له مخرجاً شرعياً صحيحاً. وهكذا باقي فئات المجتمع.

5 - إن الأمر بالتيسير والنهي عن التعمق والتشديد معلل بأمور [3] منها:

أ. الخوف من الانقطاع عن العبادة وبغض العبادة، وكراهة التكليف، وينتظم تحت هذا المعنى الخوف من إدخال الفساد عليه في جسمه أو عقله أو ماله أو حاله، قال ابن المنير - رحمه الله تعالى - في قوله عليه السلام :" إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ " [4]: في هذا الحديث علم من أعلام النبوة؛ فقد رأينا ورأى الناس قبلنا أن

(1) انظر: الشاطبي ،الموافقات: 1 / 341؛القرضاوي ، العبادة في الإسلام : ص 188.

(2) أخرجه مسلم في صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم: 3 / 1458، ح (1827).

(3) انظر: الشاطبي ،الموافقات: 2/ 136 فما بعدها ، وعمر بن صالح، مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام : ص: 336.

(4) صحيح البخاري، كتاب الإيمان : ح(39)، النسائي، كتاب الإيمان وشرائعه : ح(5034).

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

كل متنطع في الدين ينقطع " [1].

ب. الخوف من التقصير عند مزاحمة الحقوق والواجبات والوظائف المتعلقة بالعبد، المختلفة الأنواع، فإنه ربما أوغل في رعاية جانب على حساب جانب آخر فغفل عنه، كما تدل عليه قصة سلمان الفارسي مع أبي الدرداء رضي الله عنهما.

وكما هو مقرر عند الأصوليين أن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما، فمن انتفت في حقه هذه العلل فله ذلك، كما نقل عن حال بعض السلف من هذه الأمة ممن يسر الله تعالى لهم طاعته، وسهل عليهم تحمل المشاق في طاعته وعبادته، كما نبه عليه الإمام الشاطبي، رحمه الله تعالى [2].

6 - يجب التنبيه هنا على أنه ليس المراد بيسر الدين وسماحة الشريعة ترك العمل، أو تتبع مواطن الرخص، بعيدا عن الغاية الحقيقية من خالص الخضوع والطاعة لله وحده، والأخذ بالأسهل من الأمور تبعا للهوى، مما قد يؤدي بصاحبه إلى الانسلاخ من الأحكام والتهاون في مسائل الحلال والحرام في المطاعم والمشارب والمعاملات المالية وغيرها بدعوى يسر الدين وسماحته وعدم الحرج فيه [3]، بل المراد تجنب المشقة غير المعتادة بعدم التشديد في العبادات بنية التورع، وتحاشي التعمق في المسائل بزعم الطلب للأحوط وترك الشبهات [4].

القاعدة الرابعة : الضرر يزال:

ومعنى هذه القاعدة: أن الضرر في الإسلام ممنوع بكل حال، ولابد من إزالته بالكلية إن أمكن، فإن لم يمكن وتعين ارتكاب أحد الضررين أو الأضرار فيرتكب أهون الضررين لدفع أعظمهما، ويتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام، كما أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح. ومن أدلة هذه القاعدة ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه عن

(1) فتح الباري: 1/ 117؛ وانظر أيضا القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين التطرف والجمود: ص 30.

(2) انظر: الشاطبي ،الموافقات 2 / 140 - 141.

(3) انظر: د.صالح بن عبد الله بن حميد ،رفع الحرج في الشريعة الإسلامية: ضوابطه وتطبيقاته: ص 14.

(4) أنظر معاني اليسر ودلالاته : د. ناصر بن عبد الله الميمان ،مفهوم السماحة واليسر في الكتاب والسنة وأدلتها : ص75 وبعدها

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

النبي صلى الله عليه سلم أنه قال" لا ضرر و لا ضرار" [1] ومن التطبيقات الدعوية لهذه القاعدة:

1. إلحاق الأذية بالمسلم ممنوع بكل حال ومن ذلك: غيبته، ويحسن هنا التحذير من تلبيسات إبليس في هذا المجال وتزيينه للبعض بأن هذه ليست غيبة وإنما هي من باب النصح للمسلمين.
2. لا يتخذ المسلم من أذية غيره له ذريعة إلى أن يؤذي هذا الغير.
3. التصرفات التي تلحق الضرر بالفرد والمجتمع ممنوعة.

• القاعدة الخامسة : درء المفاسد مقدم على جلب المصالح:

وفي تعريف القاعدة نعرف المصلحة والمفسدة: فقد ذكر الإمام الغزالي : " أما المصلحة فهي عبارة في الأصل عن جلب منفع أو دفع مضرة، فإنّ جلب المنفعة ودفع المضرّة مقاصد الخلق، وصلاح الخلق في الحصول على مقاصدهم، ولكنا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشارع، ومقصود الشارع من الخلق خمسة؛ أنْ يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم، وعقلهم، ونسلهم، ومالهم، فكلّ ما يتضمّن حفظ هذه الأصول فهو مصلحة ، وكلّ ما يفوّت هذه الأصول فهو مفسدة دفعه مصلحة" [2].

والناظر في أهمّ الأمور التي جاءت الشريعة للمحافظة عليها سواء بجلب مصلحة إليها أو بدفع الفساد عنها والتي تعرف بالكليّات الخمس، فإنّ" الحفظ لها يكون بأمرين: أحدهما ما يقيم أركانها، ويثبّت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود، والثاني ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم " [3].

وهذا المعنى قد ذكره الغزالي أيضا في كتابه "شفاء الغليل" حينما قال:" المعاني المناسبة ما تشير إلى وجوه المصالح وأماراتها، وفي إطلاق لفظ المصلحة أيضا نوع إجمال،

(1) أخرجه الدار قطني في سننه 77/3، الحاكم في مستدركه 57/2 ، 58، والبيهقي في السنن الكبرى 69/6، ومن طريق آخر رواه الإمام أحمد في المسند 327/313،5/1 ، ورواه الإمام مالك في الموطأ (745/2) مرسلا. والحديث قال عنه الإمام النووي: حسن .(الأربعين النووية مع شرحها ص 74) وانظر: الألباني، إرواء الغليل 408/3.

(2) الغزالي، أبو حامد محمد، المستصفى من علم الأصول: ص265.

(3) الشاطبي، الموافقات : 2/ 7 .

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

والمصلحة ترجع إلى جلب منفعة أو دفع مضرّة، والعبارة الحاوية لها أنّ المناسبة ترجع إلى رعاية مقصود الشارع"[1].

"وأما المفسدة فهي ما قابل المصلحة، وهي وصف للفعل يحصل به الفساد، أي الضرّ، دائما أو غالبا، للجمهور أو للآحاد"[2].

من تطبيقات القاعدة :

1- من الاعتدال والوسطية ترجيح المصلحة على المفسدة في الخطاب الدعوي : يقول ابن تيمية : فإن الأمر والنهي - وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة- فينظر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح، أو يحصل من المفاسد أكثر لم يكن مأموراً به، بل يكون حراماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته.

لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة، فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص لم يعدل عنها ، وإلا اجتهد رأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، ولن تعوز النصوص من يكون خبيراً بدلالاتها على الأحكام.

ومن هذا الباب ترك النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن أبي سلول وأمثاله من أئمة النفاق والفجور، لما لهم من أعوان فإزالة منكره بنوع من عقابه مستلزمة إزالة معروف أكثر من ذلك بغضب قومه وحميتهم، وبنفور الناس إذا سمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل أصحابه، ولهذا لما خطب الناس في قضية الإفك بما خطبهم به، واعتذر عنه، وقال له سعد بن معاذ قوله الذي أحسن فيه ، حمي له سعد بن عبادة مع حسن إيمانه وصدقه - وتعصب لكلٍ منهم قبيلته حتى كادت تكون فتنة"[3].

2- الوسطية والاعتدال في ترجيح المصلحة على المفسدة حتى في توفر القوة وحساب الاولويات في الخطاب الدعوي والموازنة الذكية في حساب المصالح قبل الإقدام حتى على ما هو مصلحة محققة شرعاً إذا شابها أي مفسدة ولو على ضعاف المسلمين: ففي صلح الحديبيّة وقع تعارض بين جلب المصلحة وهي دخول المسجد الحرام، وأداء العمرة، ودفع

(1) الغزالي، شفاء الغليل في بيان الشّبه والمُخيل ومسالك التعليل: ص 79.
(2) ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلاميّة : ص 279.
(3) ابن تيمية ، قاعدة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: ص/47-48.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

المفسدة وهو عدم تعرّض المسلمين الذين لم يُعلم إسلامهم في مكة للقتل، فنزلت الآية المذكورة آنفا مقدّمة دفع المفسدة على جلب المصلحة. ومعنى ذلك أنّه بعد الهجرة قد أسلم طائفة من أهل مكّة لم يكن للمهاجرين علم بهم كما في قوله تعالى:" وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَاء مُّؤْمِنَاتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ" [1]، فلو دخل الصحابة إلى المسجد الحرام عنوة، وحصل بينهم وبين أهل مكّة قتال فسيؤدي إلى قتل من أسلم بمكّة وتلك مفسدة ينبغي درؤها، فلّما وقع تعارض بين جلب المصلحة وهي دخول المسجد الحرام، وآداء العمرة، ودفع المفسدة وهي قتل من لم يعلم إسلامه، فرجّح الشارع دفع المفسدة على جلب المصلحة، فكفّ أيدي المؤمنين ببطن مكّة من بعد ما أظفرهم على أهلها[2].

وعلى الجملة، فإنّ "اعتبار الشريعة بسدّ الذرائع يحصل عند ظهور غلبة مفسدة المآل على مصلحة الأصل، فهذه هي الذريعة الواجب سدّها"[3].

القاعدة السادسة : يرتكب أخف الضررين وأهون الشرين مخافة ضررٍ أكبر وشر أخطر:

فمفهوم القاعدة الشرعية بان الشريعة لا تأمر بمفسدة خالصة أو راجحة، ولا تنهى عن مصلحة خالصة أو راجحة، وإذا اشتبهت الأمور، وامتزجت المصالح بالمفاسد؛ فالفقيه هو الذي يعرف خير الخيرين، وشرَّ الشرين ويرتكب أخف الشرين وخير الخيرين فقد قال شيخ الإسلام - [4]: " فإذا ازدحم واجبان، لا يُمكن جمعهما، فقُدِّم أوكدهما؛ لم يكن الآخر في هذه الحال واجبًا، ولم يكن تاركه لأجل فعل الأوكد تارك واجبٍ في الحقيقة، وكذلك إذا اجتمع محرمان، لا يمكن ترك أعظمهما إلا بفعل أدناهما؛ لم يكن فعل الأدنى في هذه الحال محرمًا في الحقيقة، وإن سُمِّي ذلك تَرْكَ واجب، وسُمِّي هذا فِعْلَ محرم باعتبار الإطلاق؛ لم يضر، ويقال في مثل هذا: تَرْك الواجب وفِعْل المحرم للمصلحة الراجحة، أو للضرورة، أو لدفع ما هو أحرم..."، إلى أن قال: "وهذا باب التعارض باب واسع جدًّا، لاسيما في الأزمنة والأمكنة التي نقصت فيها آثار النبوة، وخلافة النبوة، فإن

(1) سورة الفتح : 25

(2) د. حسن بن إبراهيم الهنداوي، قاعدة "درء المفسدة مقدّم على جلب المصلحة": دراسة أصوليّة فقهيّة:ص10.

(3)ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية: ص269.

(4)ابن تيمية ،مجموع الفتاوى: 20/57-58.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

هذه المسألة تكثر فيها، وكلما ازداد النقص؛ ازدادت هذه المسائل، ووجود ذلك من أسباب الفتنة بين الأمة، فإنه إذا اختلفت الحسنات والسيئات؛ وقع الاشتباه والتلازم، فأقوام قد ينظرون إلى الحسنات، فيرجحون هذا الجانب - وإن تضمن سيئات عظيمة - وأقوام قد ينظرون إلى السيئات، فيرجحون هذا الجانب الآخر- وإن ترك حسنات عظيمة - والمتوسطون الذين ينظرون الأمرين...".

وقال أيضًا [1]: " لا يجوز دَفْع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا دَفْع أخف الضررين بتحصيل أعظم الضررين، فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها - حسب الإمكان - ومطلوبُهَا ترجيحُ خير الخيرين، إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعًا، ودفع شر الشرين، إذا لم يندفعا جميعًا ".

ومن التطبيقات على هذه القاعدة:

1- من الوسطية والاعتدال الاهتمام بتزاحم الشرور واختيار أخفها على الأمة في واقع الخطاب الدعوي وكذلك من كان لا يبالي بقاعدة تزاحم المصالح والمفاسد، ولا ينظر - عند الاضطرار- إلى ارتكاب أدنى المفسدتين؛ لاجتناب أعظمهما، ومن كان يقول - نظريًّا - بهذه القاعدة؛ إلا أنه لا يُحْسِن تطبيقها على الجزئيات والفرعيات؛ فهل يجوز له أن يتكلم في أمر العامة، وفي مسائل النوازل المدلهمة ، وربما لو سئل من كان كذلك عن مواضع رفع اليدين في الصلاة، أو عن أحكام مسح الخفين؛ لقال: الله أعلم، سلوا أهل العلم، وهو وإن كان يُشكر على هذا؛ إلا أن من العجب العجاب: أنه كيف يتورع عن الخوض في أمر خاص برجل وامرأة، ويتجرأ أو يهجم على أمر عام تعم به البلوى ، وحصيلته قَتْلٌ وجَرْحٌ، وهَدْم وحَرْق، وضَعْفٌ وَوَهَنٌ للأمة، وتصدُّر الجهلاء، ورد الأمر إلى الدهماء، ونَبذُ طريقة العلماء... إلى غير ذلك. [2]

(1) ابن تيمية ،مجموع الفتاوى : 343/23.

(2) مصطفى إسماعيل السليماني ، التفجيرات والاغتيالات : ص 94 ، وانظر: د. حسن بن إبراهيم الهنداوي، قاعدة "درء المفسدة مقدّم على جلب المصلحة": دراسة أصوليّة فقهيّة:ص13

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

2- من الوسطية والاعتدال في الخطاب الدعوي أن يحسب الداعية المآلات ويوازن فيها لارتكاب أخف الضررين : وقال الشاطبي [1]: "النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعًا، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يَحْكُم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل، مشروعًا: لمصلحة فيه تُسْتجلب، أو لمفسدة تُدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قُصِد فيه، وقد يكون غير مشروع: لمفسدة تنشأ عنه، أو مصلحة تندفع به، ولكن له مآل على خلاف ذلك ".

قال: " فإذا أُطلق القول في الأول بالمشروعية؛ فربما أدى استجلاب المصلحة فيه إلى مفسدة تساوي المصلحة، أو تزيد عليها، فيكون هذا مانعًا من إطلاق القول بالمشروعية.

وكذلك إذا أُطلق القول في الثاني بعدم المشروعية؛ ربما أدى استدفاع المفسدة إلى مفسدة تساوي أو تزيد، فلا يصلح إطلاق القول بعدم المشروعية، وهو مجال للمجتهد صَعْبُ المورد، إلا أنه عَذْبُ المذاق، محمود الغِبّ، جارٍ على مقاصد الشريعة " [2].

3- من الوسطية والاعتدال في الخطاب الإعلامي بذل الجهد والوسع في معرفة الأقرب للمصلحة وأن اصابة عين المصالح الراجحة واجتناب أكبر الشرور لا شك أنه مقصد الشريعة ومدار الشرع لتحقيق ذلك : وقد قال ابن القيم عن بعض العلماء: "... فترْك الخير الكثير الغالب، لأجل الشر القليل المغلوب؛ شر كثير... " [3].

وقال أيضاً: " وإذا تأملت شرائع دينه التي وضعها بين عباده؛ وجدتها لا تخرج عن تحصيل المصالح الخالصة أو الراجحة - بحسب الإمكان - وإن تزاحمتْ؛ قُدِّم أهمها وأجلها، وإن فاتت أدناها، وتعطيل المفاسد الخالصة أو الراجحة - بحسب الإمكان - وإن تزاحمتْ؛ عُطِّل أعظمها فسادًا باحتمال أدناها، وعلى هذا وَضَعَ أحكم الحاكمين شرائع دينه دالة عليه، شاهدةً له بكمال علمه، وحكمته، ولطفه بعباده، وإحسانه إليهم، وهذه الجملة لا يستريب فيها من له ذوق من الشريعة، وارتضاع من ثديها، وَوُرُودٌ من صَفْو

(1) الشاطبي ، الموافقات: 4/194-195.
(2) وانظر :د. عبدالرحمن اللويحق ، مشكلة الغلو: (1/70-125) .
(3) ابن القيم ،مفتاح دار السعادة : 14/2

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

حوضها، وكلما كان تضلعه منها أعظم؛ كان شهوده لمحاسنها ومصالحها أكمل، ولا يمكن أحد من الفقهاء أن يتكلم في مآخذ الأحكام، وعللها، والأوصاف المؤثرة فيها حقًّا وفرْقًا إلا على هذه الطريقة " [1].

المطلب الثالث: تأصيل ضوابط عملية في تفعيل القواعد الفقهية والأصولية في الخطاب الإسلامي المعاصر

من خلال ما سبق من ذكر القواعد الفقهية التي ظهر فيها الدعوة إلى الوسطية والاعتدال في تطبيقاتها الكثيرة ، فإنه لا بد من مبادي ء في تأصيل ضوابط من خلال هذه القواعد كي تصبح مرجعية لمن يتصدى للخطاب الإسلامي وعلى رأسهم الدعاة والعلماء وغيرهم ممن يدعو من خلال منابر الخطاب الدعوي ، ومن أهم القضايا التي يجب الالتفات إليها ما يلي :

أولا : تأكيد الهدف من الخطاب الإسلامي في ضوء الوسطية والاعتدال من خلال القواعد الفقهية: فمهما كان الخطاب مسبوكاً متقناً صياغة وسياقاً وأسلوباً وعرضاً ثم خلا عن الغاية والمقصد إلا أدّى إلى سوء العاقبة، ثم يذهب فلا يبقى منه شيء، إذ لا يحمل في نفسه معنى يتطلبه، ولا هدفاً يطلقه، ولا غاية يستصدر لها، ولا مقصداً يتوسل به إليه. [2]

وفي ضوء الأهداف الشرعية المحددة يصاغ الخطاب الإسلامي، وينطلق على أساس تحقيقها، ويراعى في تحصيلها ترتيب الأولى، وتقدير الأصلح، واعتبار الأمكن والأقدر والأقرب للتحقق والتحصيل في ذلك، مع اتخاذ وسائط التغيير الاجتماعي، والإصرار على الثبات في القيم والمبادئ التي تثبت صالحة نافعة وتبقى هي القيم والمبادئ في كل حال وزمان ومكان وبيئة ووضع. [3]

وما يجمع الأمة خير مما يفرقها، حتى لو لجأ الداعية إلى ترك مستحبات شرعية، بل ينقلب ترك المستحب إلى مستحب لو كان بغرض تأليف القلوب.

(1) ابن القيم ،مفتاح دار السعادة : 22/2

(2) د. عبد الله الزبير عبد الرحمن ، دعوة الجماهير مكونات الخطاب ووسائل التسديد: ص50.

(3) المرجع السابق نفسه

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

وقد يلجأ الداعية لإبقاء الصف وجمع الكلمة وللمحافظة على وحدة الأمة، قد يلجأ لأجل ذلك إلى السكوت فيما يكون الأصل فيه عدم السكوت، يقول الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى في الموافقات في هذا المعنى: " إنك تعرض مسألتك على الشريعة، فإن صحت في ميزانها، فانظر إلى مآلها بالنسبة إلى حال الزمان وأهله، فإن لم يؤد ذكرها إلى مفسدة، فاعرضها في ذهنك على العقول، فإن قبلتها فلك أن تتكلم فيها، إما على العموم إن كانت مما تقبلها العقول على العموم، وإما على الخصوص إن كانت غير لائقة بالعموم. وإن لم يكن لمسألتك هذا المساغ، فالسكوت عنها هو الجاري على وفق المصلحة الشرعية والعقلية" [1]

ثانيا : ترتيب الأولويات في الخطاب الإعلامي:

إن من يقوم على الخطاب الإعلامي والدعوي هو الذي يرتب الأولويات في خطابه، ولا ينطلق جزافاً أو يلقي دعوته بلا مراعاة للأولى ولا تقديم للأهم ولا اعتبار للأصلح. فترتيب الأولويات حسب الأهمية أصل أصيل في فقه الدعوة إلى الله، ينبغي أن ينطلق منه الخطاب الإسلامي لكل داع إلى الله مبشر بالحق، يرتب أمور التبليغ على أولويات يأتي بالأهم ثم المهم، وبالأصلح ثم الصالح، وبالأنفع والأجدى ثم النافع، وبذلك جاء التنبيه في القرآن العظيم:" أولى لك فأولى. ثم أولى لك فأوْلى" [2] والشريعة الإسلامية راعت الأولويات في تشريعها الأحكام، والحكم على الأشياء واستيعاب الأمور والقضايا، والفقهاء باستقرائهم لطريقة الشارع في التشريع عرفوا أن ترتيب الأولويات سنة تشريعية، فبنوا عليها قواعدهم الفقهية، واحتكموا إليها، فكان الأحرى بأهل الدعوة اعتباره .فالشريعة تقدم الفرض على النافلة ..والنص على الاجتهاد ..ودرء المفاسد أولى من جلب المصالح ..والمصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة ..ويُدرأ الضرر العام قبل الضرر الخاص..ويرتكب أخف الضررين وأهون الشرين مخافة ضرر أكبر وشر أخطر، وطلب العلم أولى من التنفل عند التعارض .. ومحاربة الشرك الجماعي مقدمة على محاربة الشرك الفردي .. ومعالجة أمر الطواغيت الأحياء مقدمة على أمر الطواغيت الأموات.. وهكذا... [3]

(1) الشاطبي ،الموافقات : 2/ 120
(2) سورة القيامة 34-35
(3) المرجع السابق نفسه

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

ثالثا : تجديد القواعد المنظمة للخطاب الإعلامي : وهذا التجديد المطلوب لابد له من قواعد حاكمة منها[1]:

1. مراعاة الاختصاص الشرعي والعلم الدقيق .
2. الموضوعية والتجرد من الأهواء المذمومة.
3. الاعتصام بالأصول والثوابت الإسلامية.
4. الاعتراف بمحدودية العقل البشري وعدم إحلاله محلّ الوحي.
5. أن يكون القصد من التجديد إصلاح الأمّة على ما صلح به أولها .
6. الالتزام بأساليب اللغة العربية وقواعدها في تفسير النصوص الدينية وتأويلها.
7. الحذر من الحكم على أمر ما اعتمادًا على نص واحدٍ، وإغفال بقية النصوص الشرعية التي وردت فيه.

رابعاً : مواكبة الخطاب الاعلامي الإسلامي لقضايا العصر :

وللوصول بالخطاب الديني الإسلامي للمستوى الذي يتواكب مع قضايا العصر لابد من اتخاذ بعض الإجراءات المهمة منها[2]:

1. تطوير مناهج الدراسات الإسلامية في أماكن العلم والمعرفة في المدارس والجامعات : بما يكفل تكوين عقلية مستنيرة ومعتدلة تميز بين الثابت والمتغير ، والكليات والجزئيات، والأصول والفروع ، وتراعي الأولويات فتجعل أكبر همها الاشتغال بقضايا الأمة حتى تنهض الأمة من كبوتها، وتخطو إلى الأمام على هدى وبصيرة.
2. تدريس مادة الثقافة الإسلامية في مراحل التعليم العام ، وإن وجدت يتم تطوير المحتوى بإبراز جوانب الوسطية الإسلامية القائمة على الخير والرحمة والعدل والمساواة وتطبيقاتها في التشريع الإسلامي.

(1) د. جمال فتحي محمد نصار، سمات الخطاب الإسلام:ص3 .
(2) المرجع السابق نفسه.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

3. على المؤسسات والجهات المسئولة في العالم الإسلامي تقدير الدور الديني في حياة الأمم والشعوب، فلا يتصدى للخطاب الإسلامي، ولا يتحدث باسم الإسلام غير المؤهلين، وعدم استبعاد أصحاب الفكر الإسلامي المستنير.
4. إنشاء قناة فضائية عالمية تخدم الوسطية والاعتدال : متعددة اللغات تكون مهمتها نشر المبادئ الإسلامية الصحيحة والتأكيد على سماحة الإسلام ورحمته، والتركيز على الأولويات في الإسلام، وغض الطرف عن الاختلاف في المسائل الفرعية والتعصبات المذهبية.
5. حماية صورة الإسلام من عمليات التشويه المتعمد الذي يقوم بها الإعلام الغربي، وذلك بأسلوب عصري، وبعيد عن الانفعالات والانتصارات والتشاجرات مع الآخر، مع بيان ما للثقافة الإسلامية من فضل على الثقافة الغربية.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وقد انعم الله علينا بنهاية البحث الموسوم بـ "القواعد الفقهية والأصولية وأثرها في الوسطية في الخطاب الإسلامي المعاصر" وقد ظهر من خلال البحث نتائج هامة تتطلب الرعاية من الدعاة والعلماء المشتغلين بالخطاب الدعوي والإعلامي ، ونخلص إلى الأفكار والتوصيات التالية :

1- الإرتباط الوثيق بين النصوص الشرعية في الكتاب والسنة وبين ما تدعو له القواعد الفقهية والأصولية في دعوتها للوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي الذي هو منهج الشريعة الغراء على مرّ العصور .

2- إن تطبيقات القواعد الفقهية والأصولية تدعو بلا شكّ إلى الوسطية والاعتدال في الخطاب الإسلامي ، والتي تعرّض لها الباحث وضرب لها أمثلة ، ولا يزال الكثير الكثير من ضرورة بذل الوسع في استخراجه ومن تطبيقات تدعم ذلك .

3- إن الخطاب الإسلامي وإن كان لا يتغير ولا يتبدَّل في جوهره ، فإن فيه الاجتهاد والتطوير بناء على فهم القواعد الفقهية والأصولية التي تنبثق من خلالها تطبيقات مهمة ويجب أن يراعي الخطاب ومن يتولى الخطاب الإعلامي والدعوي حال المخاطبين وظروفهم العامة والخاصة زماناً ومكاناً وأحوالاً.

4- صون الخطاب الإسلامي عن الفهم السقيم بسبب الضلال والخرافات في العقيدة، والبدع في العبادة، وسلبياتٍ في التربية، والجمود في الخطاب ، والتقليد الأعمى في الفقه، والتفريط في السنن، والعلاج لكل ذلك هو المنهج الوسطي الذي يظهر من خلال القواعد الفقهية والأصولية المستند للنصوص الشرعية الذى يكفُل للأمة أن تعيش زمانها وأن تتكيفَ مع واقعها، من غير أن تذوب هُويَّتُها أو أن تتخلَّى عن حقّها في أن تكون لها شخصيتُها الحضاريةُ المستقلّة [1] .

5- ضرورة ترشيد الخطاب الإسلامي والإبداع فيه والتجديد حسب مقتضيات العصر ، وما يحتاجه الناس وهذا ما تدعو له التطبيقات المعاصرة للقواعد الفقهية والأصولية.

(1) أ.د. عصام أحمد البشير ، نحو خطاب إسلامي مرتبط بالأصل ومتصل بالعصر،2011م.

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

6- ضرورة وضع ضوابط في التوسط والاعتدال وجعله منهج للخطاب الدعوي والإعلامي الإسلامي المعاصر ، وهو الذي يقودنا إلى صلاح الامة والأمن والأمان.

7- تجنب سلبيات الخطاب الإعلامي الإسلامي، وذلك من أجل نشر الخير بكل يسر وسهولة للوصول إلى الوسطية والاعتدال الذي يدعو لها الإسلام .

8- نشر ثقافة الوسطية والاعتدال في الخطاب الإعلامي والدعوي، ومن ذلك فقه القواعد الفقهية والمقاصد الشرعية، وما تتضمنه من تطبيقات يدعو لها الشرع الحنيف لتحقيق المقاصد الشرعية بحسب مرتبتها وأولويتها .

9- اتساع الصدور للقائمين بالخطاب الإسلامي لاستيعاب المخالف فيما يسوغ فيه الخلاف ، خاصة المجتهدين والاستماع لتوجيه العلماء والدعاة الملتزمين بالمنهج الوسطي.

10- الأخذ بضوابط الخطاب الإعلامي الواردة في المطلب الثالث في المبحث الثالث من هذا البحث وتعميمها على المؤسسات الدعوية والإعلامية.

11- دعوة الباحثين والعلماء للاستمرار في الدراسات والأبحاث التي تربط فقه المقاصد والقواعد الفقهية والاصولية، وما يلائم الواقع وينفع الخطاب الإعلامي الإسلامي المعاصر بحيث يكون موجهاً ومنظماً للعمل بالمنهج الوسطي المعتدل بعيداً عن التطرف والانحراف المذموم .

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

المراجع والمصادر

1. إبراهيم بن موسى الغرناطي الشاطبي، الموافقات، تحقيق عبد الله دراز،دار المعرفة، بيروت.
2. أبو حامد محمد الغزالي، المستصفى من علم الأصول، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي ، دار الكتب العلميّة، بيروت ،1993م.
3. أبو حامد محمد الغزالي، شفاء الغليل في بيان الشّبه والمُخيل ومسالك التعليل، تحقيق زكريا عميرات ، دار الكتب العلميّة، بيروت 1420هـ/1999م .
4. أحمد ابن تيمية ،مجموع الفتاوى ،جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم ،المكتب التعليمي السعودي و مكتبة المعارف ، الرباط ،المغرب.
5. أحمد بن تيمية،الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزارة الأوقاف، السعودية، الاولى، 1418هـ.
6. أحمد بن حسين البيهقي، السنن الكبرى ،دار الكتب العلمية ،بيروت ، 2003م
7. أحمد بن حنبل ،المسند ، دار الفكر ،بيروت ،1990م.
8. أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، راجعه: قصي محب الدين الخطيب ، دار الريان، القاهرة ، ط1، 1407 هـ
9. د. أحمد عبدالله الطيار، "تأويل الخطاب الديني في الفكر الحداثي الجديد"، بحث محكم ، مجلة حولية كلية أصول الدين القاهرة، العدد (22)، 2005م .
10. د. جمال فتحي محمد نصار، سمات الخطاب الإسلام، بحث مقدم إلى مؤتمر الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين، في الفترة من 28 - 29 / 7 / 2011،دكتوراة في الفلسفة الإسلامية - كلية دار العلوم - جامعة القاهرة، عضو الاتحاد العالمي لعلماء المسلمين.
11. د.الجيلاني المريني، القواعد الأصولية وتطبيقاتها الفقهية عند ابن قدامة في كتابه المغني، رسالة جامعية، دار ابن عفان،ط1 ،2001م.
12. الحاكم محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994 م.
13. د. حسن بن إبراهيم الهنداوي، قاعدة "درء المفسدة مقدّم على جلب المصلحة": دراسة أصوليّة فقهيّة، بحث محكم، كلية معارف الوحي والعلوم والإنسانيّة، الجامعة الإسلاميّة العالميّة بماليزيا، http://iumsonline.org/ar/default.asp?ContentID=4369&menuID=10

14. سليمان بن الأشعث السجستاني أبو داود ، السنن، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الباز للنشر والتوزيع .
15. د. صالح بن عبد الله بن حميد ،معالم في منهج الدعوة، وزارة الأوقاف ،السعودية ط1، 1422هـ
16. د. صالح بن عبد الله بن حميد ، رفع الحرج في الشريعة الإسلامية، جامعة أم القرى، ط1، 1403 هـ
17. عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ،الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403 هـ
18. د. عبد الرحمن بن أحمد الجرعى ، التطبيقات الدعوية والتربوية للقواعد الفقهية ،مقال ،مكتبة صيد الفوائد:http://www.saaid.net/aldawah/155.htm
19. د.عبد الرحمن عبد الخالق ،الأصول العلمية للدعوة،الدار السلفية ، الكويت،ط2 ،1398هـ
20. د.عبد السلام حمود غالب ، الوسطية في الخطاب الديني وأثره على المجتمع، مقال على موقع :http://www.alukah.net/sharia/0/57153/
21. د.عبد العزيز بن عثمان التويجري ، مقال الخطاب الإسلامي بين الأصالة والمعاصرة:http://www.futureislam.com/arabic/20050501/leaders/a_o_twijeri/islamic_discourse.htm
22. د.عبد الفتاح أبو غدة.، الرسول المعلم ،مكتب المطبوعات لإسلامية، حلب،ط3، 1990م
23. عبد الله الزبير عبد الرحمن ، دعوة الجماهير مكونات الخطاب ووسائل التسديد، ،سلسلة كتاب الأمة، التي يصدرها مركز البحوث والدراسات، بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في دولة قطر.
24. http://library.islamweb.net/newlibrary/display_umma.php?lang=&BabId=9&ChapterId=9&BookId=276&CatId=201&startno=0
25. عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ،السنن، تحقيق: فؤاد أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي ، دار الريان للتراث، القاهرة ،ط1، 1407هـ
26. عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ،الجامع الصحيح ،تحقيق: د مصطفى ديب البغا ، دار

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

القلم، دمشق، بيروت ، ط1، 1401 هـ.

27. د.عبدالرحمن معلا اللويحق ،مشكلة الغلو، رسالة دكتوراه ،مؤسسة الرسالة بيروت ، ط2.
28. د. عصام أحمد البشير ، نحو خطاب إسلامي مرتبط بالأصل ومتصل بالعصر، سلسلة دراسات في الفكر والواقع ،منتدى النهضة والتواصل الحضاري ، الخرطوم السودان ،ط1 ،2011م.
29. علي بن عمر الدار قطني،سنن الدار قطني، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان ،2004 م
30. علي بن محمد الجرجاني ، التعريفات ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1405هـ
31. عمر بن صالح ،مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام، دار النفائس، الأردن ،،ط1، 1423 هـ
32. الفداء إسماعيل بن كثير ،تفسير القرآن العظيم، دار المعرفة، بيروت ، ط2 ، 1407 هـ
33. مالك بن أنس ، الموطأ ،مؤسة زايد ،الامارات ،2004 م
34. مجمع اللغة العربية ،المعجم الوسيط ،دار الدعوة ،مصر .
35. محمد الطاهر بن عاشور ،مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة: محمد الطاهر الميساوي ، دار النفائس الأردن ، ط2، 1421 هـ
36. محمد بن أبي بكر القيم ، مفتاح دار السعادة، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط4 .
37. محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي ،الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية، القاهرة ، ط1، 1365هـ
38. محمد بن الحسن الشيباني ،الآثار، دار الكتب العلمية،بيروت .
39. محمد الروكي ، قواعد الفقه الإسلامي ، دار القلم ، دمشق ،1419هـ .
40. محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، ومحمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي، دار الفكر.
41. محمد بن ناصر الدين الألباني ،إرواء الغليل ،المكتب الإسلامي ،ط1 ، 1979م
42. محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة ،بيروت، ط8 ،2005م

المجلة العربية للدراسات الشرعية والقانونية
العدد الثاني – يوليو 2015

43. محمد صدقي البورنو، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4 ، 1996م
44. محمد عبد الله عابد الضوابط ،القواعد الفقهية عند ابن تيمية في أحكام الأسرة ،رسالة جامعية ماجستير،دار البيان الحديثية ،السعودية ،ط2001،1م
45. مسلم بن الحجاج النيسابوري ،الجامع الصحيح تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، ط1، 1374 هـ
46. مصطفى بن إسماعيل السليماني ، فتنة التفجيرات والاغتيالات (الأسباب - الآثار - العلاج)، أبو الحسن، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، ط 2 ، 1430 هـ .
47. د. ناصر بن عبد الكريم العقل، الوسطية والاعتدال في القرآن والسنة، بحوث ندوة أثر القرآن في تحقيق الوسطية ودفع الغلو، المكتبة الشاملة :
http://shamela.ws/browse.php/book-31448
48. د. ناصر بن عبد الله الميمان، مفهوم السماحة واليسر في الكتاب والسنة وأدلتها ، بحوث ندوة أثر القرآن في تحقيق الوسطية ودفع الغلو، المكتبة الشاملة:
http://shamela.ws/browse.php/book-31448
49. د. نصر بن محمد بن رواق الصنقري ،تطوير الخطاب الديني، مكتبة صيد الفوائد، موقع المكتبة،http://saaid.net/bahoth/50.doc
50. يحيى بن شرف النووي ، الأذكار، دار ابن كثير ،دمشق بيروت ،ط2 ،1990
51. يحيى بن شرف النووي، شرح صحيح مسلم، دار إحياء التراث، بيروت ، ط ، 1392هـ
52. يحيى بن شرف النووي 676هـ،الأربعين النووية، دار المنهاج، لبنان ،بيروت ،2009م.
53. يحيى بن علي التبريزي، شرح ديوان الحماسة، دار القلم، بيروت.
54. د. يوسف القرضاوي، العبادة في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت ،الطبعة 11، 1403هـ
55. د. يوسف القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف، سلسلة كتاب الأمة، 1402هـ